

قرار مجلس الوزراء رقم (٤) لسنة ١٩٧١

بزيادة العلاوة الاجتماعية الشهرية الخاصة بالموظفين والعمال القطريين^(١)

مجلس الوزراء ،

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت للحكم في قطر ، وبخاصة على المادة (٣٧) منه ،
وعلى قانون الوظائف العامة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٩) لسنة ١٩٦٧ المعدل
بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٧١ ،
وعلى القرار رقم (٢٠) لسنة ١٩٦٧ باللائحة التنفيذية لقانون الوظائف العامة المدنية ،
وعلى القانون رقم (٤) لسنة ١٩٧١ بزيادة العلاوة الاجتماعية الشهرية للموظفين والعمال
القطريين ،
قرر ما يأتي :

مادة (١)

يستبدل بجدول العلاوة الاجتماعية الشهرية المبين في المادة (٢٢) من القرار رقم (٢٠) لسنة
١٩٦٧ باللائحة التنفيذية لقانون الوظائف العامة المدنية الجدول التالي :

العلاوة الاجتماعية

الراتب الشهري					الحالة الاجتماعية ومدة الخدمة
من-الى	من-الى	من-الى	من-الى	من-الى	
١٤٥٠-٥٠٠	٤٩٩-٣٠٠	٢٩٩-٢٥٠	٢٤٩-٢٠٠	١٩٩-١٦٥	
٢٣٠	٢٠٠	١٥٥	١٤٥	١٣٥	غير متزوج وتقل مدة خدمته عن سنتين
٢٤٠	٢١٠	١٦٥	١٥٥	١٤٥	متزوج وتقل مدة خدمته عن سنتين
٢٦٠	٢٢٠	١٩٥	١٨٠	١٦٥	غير متزوج وتزيد مدة خدمته عن سنتين
٣١٠	٢٥٥	٢٠٥	١٩٠	١٧٥	متزوج وتزيد مدة خدمته عن سنتين
غير متزوج ويتقاضى راتباً شهرياً من ١,٥٠٠ ريال فأكثر يمنح ٦٠٠ ريال .					
متزوج ويتقاضى راتباً شهرياً من ١,٥٠٠ ريال فأكثر يمنح ٨٠٠ ريال .					

(١) نشر بالجريدة الرسمية العدد (٣) لسنة ١٩٧١ .

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار ويعمل به اعتباراً من أول محرم
١٣٩١ هـ .

خليفة بن حمد آل ثاني
رئيس مجلس الوزراء

صدر في : ١٣٩١/١/٦ هـ

الموافق : ١٩٧١/٣/٣ م